بسم الله الرحمن الرحيم

نقض الفرية

الرد على ما أدعاه الشيخ عبدالله بن خلف السبت

الحمد الله وكفى وهو حسبي ونعم الوكيل والصلاة والسلام على النبي المصطفى الذي وصفه ربه بأنه على خلق عظيم،، وبعد

فإن الشيخ عبدالله بن خلف السبت نشر مقالة في جريدة المسلمون العدد (635) الصادرة في يوم الجمعة 26 من ذي القعدة سنة 1417هـ الموافق (14/4/1997م)، بعنوان "كلمة حق أريد بها باطل" (مرفق نص المقالة) أفتتحها بالمقدمة الآتية:

"لقد نشر الشيخ عبدالرحمن بن عبدالخالق في آخر شهر رمضان 1417هـ كتاباً أسماه (الصراط) وسمه بأنه المنهج المقترح لأهل السنة، والكتاب يحمل في طياته إنحرافاً منهجياً عن منهاج أهل السنة سلف الأمة في قضايا الحكم - الجهاد - الموقف من الفرق - .. الخ، فرأيت التعليق عليه خاصة في مسألة الحاكمية لخطورتها وما يترتب عليها..." أ.هـ

ثم ذكر الشيخ عبدالله السبت بعد ذلك أن الخوارج الأولين رددوا كلمة حق أريد بها باطل وهي {إن الحكم إلا لله} ليتوصلوا إلى استحلال الخروج على الخليفة المسلم، وحمل السلاح على الصحابة الكرام، وأن الزمان قد دار دورته وإذا (خوارج العصر) ينادون بنفس الكلمة: الحاكمية ليتوصلوا إلى تكفير حكامهم، ثم استحلال دمائهم والخروج عليهم.

وكان الشيخ عبدالله السبت قد سئل في درس له سابق في منطقة الفردوس بتاريخ (23/3/97) عن كتابي (الصراط) فقال:

"وأما كتاب الصراط فأنا أرى أنه كتاب ليس بجيد لأن فيه مخالفات لمنهج السلف كثيرة، أولها قضية الحاكمية، ونقله كلام الشيخ عبدالعزيز بن باز وغيره على التكفير العام، ولا شك أن العلماء لا يكفرون إلا بالتفصيل، والكاتب في قضية الحكم ما فصل، فيفهم من كلامه على أنه يكفر جميع الحكومات بدون استثناء لأنه ما فصل، وما استثنى أحداً أبداً" أ.هـ (مرفق نص الشريط)

وفي مقاله في جريدة المسلمون المشار إليه آنفا فصل الشيخ عبدالله السبت صفات الخوارج وأنهم متشابهون في كل العصور، وأن أهل الحق من أتباع السلف يعرفونهم جيداً حتى (وإن ادعى بعضهم السلفية لبرهة من الزمان ولكنهم يعرفون بزلات القلم وسقطات اللسان) وأنهم يستخدمون موضوع الحاكمية وسيلة للخروج والثورة، ويركزون عليها وصولاً إلى التكفير.. الخ

وقال في نهايـة مقاله: "ومن ينظر في كتبهم وأشرطتهم يدرك بجلاء هـذه المسـألة ولعل ما كتبه سيد قطب، ومحمد سرور وغيرهم واضح لكل ذي بصيرة.

وحتى تتضح الصورة أكثر لنتـابع معـاً في مقـال قـادم، بيـان ما المقصـود بالحاكمية لديهم والمقصود بها لدى السلفيين حتى نعرف الفرق وسنعرج على ما ذكره الشيخ عبـــدالرحمن عبـــدالخالق في كتابه (الصـــراط) وتقســـيمه التوحيد إلى أربعة منها الحاكمية" انتهى

وهذا الذي اتهمني به الشيخ عبدالله السـبت هنا ما هو إلا حلقة جديـدة في سلسـلة طويلة من الاتهامات والطعون بدأها منذ عـدة سـنوات بعضـها في مجـالس خاصـة، وبعضـها في مجلات سـيارة، وأشـرطة وكتب تضـمنت الاتهـام بـالخروج، والتكفـير والسرورية (والإخوانية المبطنة) وكذلك بالابتـداع والخـروج عن منهج السـلف، لا بل التظاهر بالسلفية، وإخفاء الانتماء إلى الاخـوان المسـلمين.. وسـعى الشـيخ عبدالله السبت جاهداً في التأليب علي واستعداء القريب والبعيد، والتقـرب إلى أهل النفـوذ والسعي بما يبيح الدم.

ومنذ بدأ الشيخ عبدالله السـبت مشـواره الطويل هـذا في محاولته هـدمي وتشـويه سمعتي، وتنفير الناس مني، وأنا ألين له القـول، وأدعـوه إلى الجلـوس معـاً، وأنـني على اسـتعداد لتقبل نقـده، وقبـول الحق منه ومن غـيره، ولكنه كـان دائمـاً يعـرض بإصرار، وكلما جاءني أخ مشـفق من جهته شاكيـاً مقالته فيَّ، واتهاماته كنت أقـول له: إنني على استعداد لأجلس إلى الشيخ عبدالله واسمـع منه، وأنا على استعداد إن شاء الله لقبول الحق، وكان الرد يأتي دائماً، (إنه لا فائـدة من الجلـوس قد نصـحناه فلم ينتصح!!) هكذا.

ولما كان المقال المشار إليه آنفاً قد نشر في جريدة سيارة، وقد أفصح فيه الشـيخ عبدالله عن حقيقة مـراده، وأعلن على الملأ ما كـان يقوله في المجـالس الخاصـة، وهو إخـراج عبـدالرحمن من السـلفية، وإلحاقه بـالخوارج والمطالبة برأسـه، وإعلان العداوة لكل من قال{إن الحكم لله} و {إن الله هو الحكم}..

من أجل هذا رأيت كتابة هذا التوضيح لعل فيه ذكرى والله المسـتعان وعليه التكلان، وهو حسبي ونعم الوكيل.

أولاً: توحيد الله في حكمه من مقتضى الإيمان به سبحانه وتعالى:

الإيمان بأن الله هو الحكم وله الحكم، وأنه سبحانه لا يشـرك في حكمه أحـداً، هـذه القضـية ثابتة بـالقرآن والسـنة والإجمـاع وهي من قضـايا الـدين الكـبرى، وأصـله العظيم، وهي من التوحيد الــذي من أجله أرسـل الله الرسل وأنــزل الكتب فقــال سبحانه: {ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبـوا الطاغوت} وعبــادة الله لا تكون إلا بطاعته وإتباع أمره، وألا يطاع مخلوق في معصية الخالق ومن أجلها شــرع الله الجهاد فقال سبحانه وتعالى: {وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله}

ولا شك أن الرضا بالتحاكم إلى غير الله ورسوله خروج من الإيمان كما قال تعـالى: {فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجــاً مما قضيت ويسلموا تسليماً}

قال شـيخنا محمد الأمين الشـنقيطي رحمه الله عند قوله تعـالى: {وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى اللـه} "ما دلت عليه هـذه الآية الكريمة من أن ما اختلف فيه الناس من الأحكام فحكمه إلى الله وحده، لا إلى غيره، جاء موضحاً في آيات كثيرة. فالإشراك بالله في حكمه كالإشراك به في عبادته قال في حكمـه: {ولا يشـرك في حكمه أحداً}، وفي قراءة ابن عامر من السبعة {ولا تشرك في حكمه أحداً} بصيغة النهي.

وقال في الإشراك به في عبادته: {فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً} فالأمران سواء كما ترى إيضاحه إن شاء اللـه. وبـذلك تعلم أن الحلال هو ما أحله اللـه، والحـرام هو ما حرمه اللـه، والـدين هو ما شـرعه اللـه، فكل تشريع من غيره باطـل، والعمل به بـدل تشـريع الله عند من يعتقد أنه مثله أو خير منه كفر بواح لا نزاع فيه.

وقد دل القرآن في آيات كثيرة على أنه لا حكم لغـير اللـه، وأن اتبـاع تشـريع غـيره كفر به، فمن الآيات الدالة على أن الحكم لله وحده قوله تعــالى: {إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه}،

وقوله تعالى: {إن الحكم إلا لله عليه تـوكلت..} الآيـة، وقوله تعـالى: {إن الحكم إلا لله يقص الحق وهو خـير الفاصـلين}، وقوله تعـالى: {ومن لم يحكم بما أنـزل الله فأولئك هم الكــافرون}، وقوله تعــالى: {كل شــيء هالك إلا وجهه له الحكم وإليه ترجعون} والآيات بمثل ذلك كثيرة.

وأما الآيات الدالة على أن اتباع تشريع غير الله المذكور كفر فهي كثيرة جـداً كقوله تعالى: {إنما سلطانه على الـذين يتولونه والـذين هم به مشـركون}، وقوله تعـالى: {وإن أطعتمــوهم إنكم لمشــركون}، وقوله تعـالى: {ألم أعهد إليكم يا بـني آدم ألا تعبدوا الشيطان} الآية، والآيات بمثل ذلك كثيرة جـداً." انتهى بلفظه (أضـواء البيـان 7/162-163)

ثانياً: لماذا قال الخوارج {لا حكم إلا لله}؟

والخوارج الأولـون عنـدما قـالوا هـذه الكلمة لعلي بن أبي طـالب ما كـانوا يطـالبون بتطبيق شـرع الله وحكمـه، وإنما اعترضـوا على علي بن أبي طـالب رضي الله عنه لقبوله التحكيم بينه وبين معاوية بن أبي سـفيان رضي الله عنه وقـالوا لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه: (كيف تحكم الرجـال في كتـاب اللـه؟ لا حكم إلا للـه). فقـال لهم: (كلمة حق أريد بها باطل) وأعلمهم أن قبـول تحكيم الرجـال في دمـاء الأمة لا ينافي أن يكون الحكم لله!! لأن الله أمرنا أن نحكم الرجال في أرنب صيد في وقت الإحرام، وفي إصلاح بين زوجين، وقـال لهم الا تسـتحق دمـاء المسـلمين أن تصـان ونحكم الرجال فيما نشأ بين المسلمين من خلاف؟!

فالخوارج كانـوا كما وصفهم النبي صلى الله عليه وسـلم: "يقـرأن القـرآن لا يجـاوز حناجرهم" أي لا يفهمونـه، ولقد ظنـوا أن قبـول علي بن أبي طـالب رضي الله عنه للتحكيم -مع أمـور أخـرى انتقـدوها عليه ذنب- مخـرج له من الإسـلام يـوجب عليهم قتاله وحربه..

وإذا كان الخوارج في كل العصـور قد قـالوا {لا حكم إلا للـه} فليس معـنى ذلك أن كل قائل لهذه الكلمة يكون خارجياً يريد تكفير المسلمين واستحلال دمائهم.

وعبدالرحمن بن عبـدالخالق يقـول هـذه الكلمة بحمد الله منذ منَّ الله عليه بمعرفة هـــذا الـــدين، ويخطب بها قبل نحو من أربعين ســـنة وله من الكتب والأشـــرطة والدروس في شرحها وبيانها ما يربو على المئات بل الألوف لأن كل كلام في الـدين إنما هو شرح هذه الكلمة، ولم يقل بحمد الله يومـاً بقـول الخـوارج ولا وضع الآيـات في توحيد الحكم إن شاء الله يوماً في غير مواضعها، وكـان من فضل الله علي في ذلك أن هيأ لي والدي الشيخ عبدالخالق آل يوسف رحمه الله الذي كان على عقيدة الأمة علماً وعملاً وجهاداً، ثم مشايخي وكان من أكـبرهم علي فضـلاً الشـيخ محمـد الأمين الشنقيطي رحمه الله، وكانت قضية الحكم بما أنـزل الله هي قضـيته الأولى، ودرسه الأعظم، ثم شيخنا وعالمنا الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز حفظه الله..

ولم أقـرر بحمد الله في جميع دروسي ومحاضـراتي وكتـبي في هـذه القضـية إلا ما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، والحافظ ابن كثير، وشـيخ الإسـلام ابن عبـدالوهاب، والشـيخ أحمد شـاكر، والشـيخ محمد بن إبـراهيم مفـتي الـديار السعودية، وشيخنا الشنقيطي رحمهم الله أجمعين.

وخلاصة ذلك أن الله سـبحانه وتعـالى هو الحكم وله الحكم، وأنه سـبحانه وتعـالى لا يشـرك في حكمه أحـداً، وأن هـذا قـرين عبادته وحـده لا شـريك لـه، وأنه سـبحانه وتعـالى كما له الخلق فله الأمـر {ألا له الخلق والأمـر} وأن كل أمر يخـالف أمـره مرفوض كما قال صلى الله عليه وسلم: "لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق" وأنه يجب التحاكم إليه وإلى رسـوله صـلى الله عليه وسـلم في الصـغير والكبـير والرضا بحكمه وحكم رسوله، وأنه من حكم بغير حكمه فكافر، وظـالم ، وفاسـق، كما حكم الله بذلك فإن كان معتقداً صواب ما حكم أو جوازه فقد كفر كفراً ناقلاً عن الملـة، وإن كان حكم بغير ما أنزل الله لشهوة أو هوى فكافر كفـراً دون الكفر الأول - كما فصل ذلك ابن عباس ترجمان القرآن، وحبر الأمة.

ونحن بحمد الله قـائلون ومعتقـدون بـذلك، ونقـرره ونـدعو إليه في جميع مؤلفاتنا ودروسنا ودعوتنا.

ولم أقل بحمد الله يومـاً في حيـاتي لا الآن ولا قبل الآن، أن كل من حكم بغـير ما أنزل الله أو تحاكم إلى غير ما أنزل الله يكون كـافراً كفـراً نـاقلاً عن ملة الإسـلام، بل أقول بالتفصيل الذي قرره السلف في ذلك فهل يكون خارجياً من يقـول ويـدعو إلى هذا؟

والشيخ عبدالله السبت يرى أن إظهار هذه القضـية الآن من قضـايا التوحيد تحصـيل حاصـل، والكلام فيها أمر مفـروغ منه لأنه حسب زعمه لا يوجد من يخـالف في ذلك حيث يقول في محاضـرته: "طبعـاً لا يوجد أحد عاقل مسـلم يقـول أن الحكم ما هو لله. لأن لو قال هذا يكفر، لكن لماذا أبرزها. في الحقيقة أبرزها للتوصل إلى تكفـير الحكومـات وبالتـالي الخـروج عليهم كما حصل عنـد سـلفهم الأولين، ولا نعلم ممن كتب في السلفية وقد أظهرها غير الشـيخ عبـدالرحمن في كتابه الصـراط واضـحة" أ.هـ

ولـذلك جعل الشـيخ عبدالله السـبت بـأن ما صـنعناه في تأليفنا كتـاب الصـراط من إفرادنا فصلاً لبيان أن توحيد الله في حكمه هو من معاني الإيمان بالله، قال عبدالله في المحاضرة: هذا صنيع الخوارج من قولهم {لا حكم إلا لله} ليستحلوا بذلك دمـاء المسلمين وأموالهم.

وأقول: إطلاقه هذا القول ظلم وعـدوان وسـيكون في الحكم غـداً بين يـدي الـديان الذي يطلع على الأسرار ويعلم ما يضمره كل إنسان.

ثالثاً: تقسيم أنواع التوحيد قضية شكلية والخلاف فيها لفظي:

وأما إفراد الله سبحانه وتعالى بالحكم والتشـريع، وجعل هـذا من معـاني الإيمـان به سبحانه وتعالى، وأنه داخل في معنى الإيمان بربوبيتـه، والإيمـان بألوهيتـه، والإيمـان بأسمائه وصـفاته، فـإن الله هو الحكم وله الحكم فإننا جرينا عليه منذ بـدأنا الـدعوة إلى الله سبحانه وتعالى: فتارة إذا قررنا معاني الإيمان جعلنا الإيمان بحاكميته جزءاً من ذلك، وتارة إذا قررنا معـاني الربوبية أدخلنا الإيمـان بحاكميته في معـنى ربوبيته سبحانه، وتارة إذا قررنا وذكرنا معنى ألوهيته سـبحانه وتعـالى ذكرنا أن معـاني ذلك طاعة أمره وأمر رسوله دون سواهما ورد كل أمر إلى أمره وأمر رسوله صـلى الله عليه وسلم، وتارة نفرد معنى حاكميته فنجعلها قسماً من أقسام توحيـده، ونـرى أن كل ذلك حق فإن الإيمان بالله لا يكون حقـاً إلا بـأن يـؤمن بأنه سـبحانه وتعـالى رب العالمين وإله العالمين، وأنه ملك النـاس، وأنه الحكم الـذي له الحكم، وأن أسـماءه وصفاته وكلها حسنة وحق.

ونرى أن تقرير توحيد الله على أي صورة من صـور هـذا التفصـيل والشـرح والبيـان حق، ولا يلزم منه باطـل، فـإن من جعل التوحيد بابـاً واحـداً، وأدخل في كل صـفات الله وأسمائه فحسن فعل، ومن جعله أبواباً كثيرة وأفرد لكل أسم من أسمائه بابــاً، ولكل صفة من صفاته باباً كأن جعل باباً للاستواء، وباباً للنزول، وبابـاً لإثبـات أن له وجهاً ويداً.. الخ وبابـاً إثبـات كلامه سـبحانه وتعـالى، ومضى في تقرير هـذا كله كما

أخبر الله وأخبر رسوله دون تحريف ولا تأويل ولا تشبيه ولا تمثيل، فإنه يكون قد فعل الحق، كصنع ابن خزيمة في كتابه التوحيد.

وقد جرينا بحمد الله على إقرار توحيد الله في حاكميته من باب وضع هذا المعنى من معاني الإيمان بالله في مكانه الصحيح.

رابعاً: متى أصبح القول بأن الحكم لله وحده خروج!! وانسلاخ من السلفية؟

وهذا السؤال نسأله للشيخ عبدالله السبت بعد أن يقرأ الفقرات الآتية من كتاب (الأصول العلمية للدعوة السلفية) الذي كتبته أنا، وقام الشيخ عبدالله السبت مراراً وتكراراً بطبعه وتوزيعه في العالم أجمع، ومنذ أكثر من عشرين عاماً، وبعد أن يقرأ كذلك النشرة التعريفية بالدعوة السلفية والتي نشرتها الدار السلفية منذ أكثر من عشرين عاماً كذلك وكان هو مديرها، وكان مما جاء في كتاب الأصول العلمية:

((من أقسام التوحيد:

ثالثاً: الإيمان بأن لله وحده سبحانه وتعالى وليس لأحد سواه حق التشريع للبشر في شئون دنياهم كما قال جل وعلا: {والله يحكم لا معقب لحكمه}، وكما قال سبحانه: {إن الحكم إلا لله} فالتشريع حق للرب جل وعلا، فالحلال ما أحله الله والحرام ما حرمه الله والدين والمنهج والطريق والصبغة هو ما شرعه الرب جل وعلا. واعتداء سلاطين الأرض، وملوكها ورؤساؤها على شرعة الرب بتحليل ما حرم، وتحريم ما أحل عدوان على التوحيد وشرك بالله ومنازعة له في حقه وسلطانه جل وعلا، وأكثر سلاطين الأرض اليوم وزعماؤها قد تجرؤوا على هذا الحق، وحرموا ما أحل الله، وشرعوا للناس بغير شرعه زاعمين تارة أن تشريعه لا يوافق العصر والزمن، وتارة أنه لا يحقق العدل والمساواة والحرية، وأخرى بأنه لا يحقق العزة والسيادة، والشهادة لهؤلاء الظالمين، بالإيمان عدوان على الإيمان وكفر بالله سبحانه وتعالى، وكثير من هذا السواد يصلي ويصوم -مع ذلك- ويزعم أنه من المسلمين.

والدعوة السلفية جهاد بكل معاني الجهاد لرد الحق إلى نصابه، وجعل الدين لله وحده، وتخليص الأمة من هذا الشرك الأكبر، والكفر البواح الذي استشرى فيها، ذلك لتكون كلمة الله هي العليا، وكلمة الذين كفروا السفلى، ولا تكون كذلك في واقع الناس إلا إذا كان الحكم لله وحده، والتشريع لله وحده، وفق ما جاء في كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم ووفق ما يجتهد فيه أئمة العصر من المسلمين ليتوصلوا باجتهادهم إلى ما يرضي ربهم ويوافق شرعته، وتخليص الأمة من هذا الشرك بالبيان والدعوة والجهاد واجب لأن هذه القضية إحدى قضايا المعتقد السلفي.

رابعاً: نؤمن في المنهج السلفي أن قضايا التوحيد الثلاثة السالفة قضايا لا تتجزأ ولا تقبل المساومة لأنها أركان في فهم العقيد السليمة وفي معنى لا إله إلا الله، فمن آمن بإله واحد يجب أن يعتقد أنه هو الموصوف سبحانه في كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم وأنه يجب الإيمان به وفق هذه الصفات، وكذلك يجب دعاؤه سبحانه وتعالى وحده وإفراده بسائر أصناف العبادة من ذبح ونذر وخوف

وخشـية، وإنابة وتوكـل، وحلف وتعظيم وتطهـير القلب مما يخـدش هـذا التوحيد أو يلغيه، وكذلك يجب الإيمان والعمل لتكون كلمته وشرعه هو الأعلى وهو المحكم في حيـاة النـاس جميعها فلا دين إلا ما شــرع، ولا طاعة إلا لله أو ما يقتضي أن تكـون طاعة لله أعني لا طاعة لمخلوق إلا بما يوافق طاعته سبحانه فإن خـالف طاعته فلا طاعة.

والمنهج السـلفي يأخذ هـذه القضـايا جملـة، ويطهر قلـوب أتباعه من الشـرك فيها جميعـاً، لأننا نعتقد أن من مـات وهو يـدعو غـير الله لم يكن من أهل الجنـة، ونعتقد أيضاً أن بعض التحريف لمعاني الصـفات والأسـماء شـرك بالله وكفر بـه، وإن كـان بعضه لا يبلغ ذلك، ونعتقد كذلك أن من حكم بغير ما أنزل الله فهو كـافر ومن اعتقد أن لأحد من البشر أن يشرع للناس في شـئون معاشـهم ودنيـاهم دون الرجـوع إلى شرع الله والالتزام به والسير بمقتضاه فقد عبد غير الله وأشرك به شركاً جليـاً كما قال تعـالى: {فلا وربك لا يؤمنـون حـتى يحكمـوك فيما شـجر بينهم ثم لا يجـدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً}.

هذه القضايا الثلاث السالفة هي الأركان الـتي يقـوم عليها الأصل الأول من الأصـول العلمية للـدعوة السـلفية إنها قضـايا التوحيد الثلاثة الـتي إذا اختل شـرط منها اختل أصل التوحيد. وهـذا الأصل هو بمثابة المـدخل للمعتقد السـلفي لأن التوحيد هو أهم قضايا الدين بل رأسه وبدونه لا يكون المسلم مسلماً، وتحت القضايا السـالفة توجد كثير من الفرعيات والتفصيلات قد بينا بعضـها في مواضع أخـرى وقد فصـلها علمـاء السلف عبر القرون في كتبهم، والسائر في المنهج السلفي يجعل نصب عينه دائمـاً تعلم هذه الفرعيات تكميلاً لتوحيده، وتثبيتاً لإيمانه)) انتهى

(من الأصول العلمية للدعوة السلفية)

هـذا النص السـابق من كتـاب الأصـول العلمية للـدعوة السـلفية والـذي كـان بمثابة الكتـاب المنهجي لكل من نـدعوه إلى منهج سـلف الأمة الصـالح وكنا قد جرينا فيه على تقسـيم التوحيد إلى الأقسـام الثلاثـة، وجعلنا توحيد الحكم قسـماً من هـذه الأقسام، ولم يكن هذا مستنكراً ولا مسـتقبحاً: لا التوحيـد نفسـه، ولا التقسـيم يـوم كانت السلفية سلفية حقاً، وأما بعد أن أصبحت السـلفية تعـني شـيئاً آخر عند بعض النـاس أصـبحت الـدعوة إلى توحيد الحكم عند بعضـهم مرفوضة شـكلاً وموضـوعاً، فتذكير الناس به والدعوة إليه من عمل الخوارج، وجعله قسماً مسـتقلاً من أقسـام التوحيد يعني الخروج من منهج السلف.

وكذلك أصدرت الدار السلفية يوم كنت -يا عبدالله- قائمـاً عليها نشـرة تعريفية من صفحتين فقط لخصت الأصول العلمية للدعوة السلفية والتي هي: التوحيـد، الاتبـاع، والتزكية، وكان ما كتب فيها عن التوحيد كالآتي:

((الدعوة السلفية دعوة توحيد كامل لله سبحانه وتعالى ذلك حسب الأركان التالية:

1- الإيمان بصفات الله سبحانه وتعالى على الوجه الذي يليق به، وفق المعاني التي نزل بها الوحي: كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسـلم وذلك دون تحريف أو تأويل.

2- إفراد الله سبحانه بكل أشكال العبادة وأنواعها من دعاء وسجود، وذبح ورغبة، ورهبة وحب وتعظيم، وإنابة وتوكل، والابتعاد عن جميع مظاهر الشرك وأشكاله.

3- إفراد الله جل وعلا بالحكم والتشريع عملاً بقوله تعالى: {إن الحكم إلا لله} فمن شرع للناس محلاً ما حرم الله، ومحرماً ما أحل الله، أو مخالفاً شرع الله فهو كافر، ومن أطاعه فقد أشرك وكفر))

(من نشرة الدعوة السلفية تعريفها، أصولها العلمية، أهدافها الناشر/الدار السلفية - الكويت 1981م)

ونقول بعد ذلك للشيخ عبدالله السبت هل تغير تقرير عبدالرحمن عبدالخالق في بيان توحيد الحكم منذ ربع قرن من الزمان عن الآن؟ ولماذا كان كلامه السابق سلفياً وعلى منهج السلف؟ ثم أصبح اليوم خلفياً وعلى منهج الخوارج؟ ما الذي تغير حتى أصبح مجرد عقد فصل في كتاب الصراط عن توحيد الله في أمره وتشريعه وطاعته يعد من عمل الخوارج، وأنه ما أريد بذلك إلا الباطل.

خامساً: عبدالله السبت يخرج من السلفية أستاذه الذي عرفه بها:

وأما قول الشيخ عبدالله السبت عني (وإن ادعى بعضهم السلفية لبرهة من الزمان، ولكن يعرف بزلات القلم، وسقطات اللسان) الخ

أقول رداً على هذا الكلام: سبحان الله. أيقالهذا الكلام لمثلي من مثلك يا عبدالله؟! لقد عرفتك يا بني وأنت طالب في السنة الثانية الثانوية، وصحبتني لتتعلم الدين، ولعلك لم تسمع بالسلفية قط قبل ذلك إلا مني، وتحملت أنا الأذى لتبقى تلميذاً عندي ممن أرادوا أن تطرد من مجلسي، ودافعت عنك في ذلك الوقت يوم لم يكن يعرفك أحد، ووجهتك بحمد الله لتكون من حملة هذه الدعوة السلفية المباركة، ثم جئت اليوم يا عبدالله لتخرج أستاذك الذي علمك الدين والسلفية من الدين والسلفية، وتجعل السلفية حزباً مخصوصاً بك تدخل إليها من تشاء وتخرج منها من تشاء!! فسبحان الله إنها مفارقة عجيبة؟!

ولست بحمد الله نادم بعد أن قلت فيَّ ما قلت - ألا أكون وقفت معك هذا الموقف فإنما أرجو بعملي إن شاء الله وجه الله.

ولست أنا بأول من علم وأرشد فقوبل بالجحود والنكران، واتهم في قصده ونيته، وآذاه الذين أحسن إليهم وأفنى عمره في تعليمهم - فلي أسوة بمن سبقني، وأحتسب هذا كله عند الله وأسأله تعالى أن يجعل عملي كله له خالصاً ليس لأحد فيه شيئاً.

سادساً: ماذا يعني الاتهام بالخروج؟

والاتهام بالخروج أمر عظيم لأن الخوارج مارقون من الدين، وهم شر الخلق والخليقة، يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، يجب على المسلمين قتالهم لدفع شرهم. يقول النبي صلى الله عليه

وسـلم: [لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عـاد]، وقـال: [هم كلاب أهل النـار]. وقـال: [هم شر قتلى تحت أديم السماء].

وقد عرفوا في التاريخ بتكفير أهل الإسلام، وقتال المسـلمين، وإخـراج المسـلم من الإسلام بالكبيرة، وقولهم بخلود أهل الكبائر في النار، وإنكارهم سنة النبي لــذلك عدهم علماء أهل السنة من شر أهل البدع أو شر أهل البدع.

فهل يا شيخ عبدالله ترى عبدالرحمن بن عبدالخالق كذلك؟!

سابعاً: من أهداف هذا الرد:

لقد كان من أهداف كتابة هذا الرد هو بيان خطورة المنهج والطريق الذي اتبعته مجموعة من المشايخ، وطلاب العلم في توجه جديد لهم، وذلك في تصنيف الناس بالباطل، والرمي بالخروج، والزندقة، والبدعة لمن هم على السنة، وجعلهم السلفية حزباً ضيقاً، وضيقاً جداً حتى أبى بعضهم أن يدخل فيه أمثال شيخنا الشيخ عبدالعزيز ابن باز لأنه حسب زعمهم متهاون مع الجماعات وأهل البدع... الخ

وهذه المجموعة الجديدة التي جعلت التصنيف بالباطل منهجاً لها، وجعلت مسمى السلفية ألعوبة بأيديهم، يدخلون فيها من شاءوا بالهوى، ويخرجون منها من شاءوا بالهوى، ويدخلون الرجل اليوم، ويخرجونه غداً، وكلما كان الرجل أكثر بذاءة في السب والتشهير، وأجرأ على التبديع والتفسيق والرمي بالزندقة بغير ما يبدع أو يفسق أو يزندق كان مقدماً في هذه السلفية بل مشهوداً له عندهم بالسلفية الحقة.

ثامناً: تحرير موضع النزاع:

وبعد فالأمر الذي انتقده الشيخ عبدالله السبت على كتابنا (الصراط) في موضوع توحيد الحكم هو أننا أفردناه وجعلناه قسماً من أقسام التوحيد وهذا خلاف لفظي، فلا شك أن توحيد الحكم داخل في معنى الربوبية والألوهية والأسماء والصفات.

فمن آمن بالله رباً، وجب أن يؤمن به سيداً وحاكماً لأن هذا من معاني اسم الرب. ومن آمن بالله إلهاً لا إله إلا هو وجب عليه أن يعتقد أن له الأمر وحده كما له الخلق وحده. ومن آمن بأسماء الله وصفاته وجب عليه أن يؤمن بأنه الحكم، وأن له الحكم، وأنه سبحانه كما لا شريك له في ملكه فلا شريك له في حكمه {ولا يشرك في حكمه أحداً} فمن أدخل توحيد الحكم في الربوبية فما أساء بل هذا حق ومن أدخله في الألوهية فما أساء بل هذا حق، ومن جعله من معاني الإيمان بالله وتوحيده فما أساء لأن هذا حق. ومن أفرده بالذكر والتعريف والبيان وجعله باباً من أبواب التوحيد وقسماً من أقسام الإيمان بالله فما أساء بل أحسن فالخلاف في هذه المسألة لا معنى له.

وأما كوني لم أفصل، ونقلت بعض أقوال سلف الأمة وعلمائها في هذا الموضوع دون تفصيل فهذه ملاحظة طيبة وأقول لك جزاك الله خيراً على التنبيه عليها، وأعدك أن أضع هذا في الطبعة القادمة إن شاء الله تعالى. وسأنقل الفصل الخاص بذلك من كتاب التوحيد للشيخ صالح الفوزان حفظه الله فقد نقل أقوال أهل العلم في حكم من حكم بغير ما أنزل الله بعبارة مختصرة وافية واضحة وهي كالآتي:

(حكم من حكم بغير ما أنزل الله):

قال الله تعالى: {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكـافرون} في هـذه الآية الكريمة أن الحكم بغير ما أنزل الله كفر، وهذا الكفر تارة يكون كفراً أكبر ينقل عن الملة وتارة يكون كفراً أصـغر لا يخـرج من الملـة، وذلك بحسب حـال الحـاكم فـإن اعتقد أن الحكم بما أنـــزل الله غـــير واجب وأنه مخـــير فيه أو اســـتهان بحكم الله واعتقد أن غيره من القوانين والنظم الوضعية أحسن منه وأنه لا يصلح لهذا الزمــان وأراد بالحكم بغـير ما أنـزل الله استرضـاء الكفـار والمنـافقين فهـذا كفر أكـبر، وإن اعتقد وجـوب الحكم بما أنـزل الله وعلمه في هـذه الواقعة وعـدل عنه مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة فهذا عاص ويسمى كافراً كفراً أصغر، وإن جهل حكم الله فيها مع بذل جهده واستفراغ وسعه في معرفة الحكم وأخطأه فهـذا مخطئ له أجر على اجتهــاده وخطــؤه مغفــور. وهــذا في الحكم في القضــية الخاصــة، وأما الحكم في القضايا العامة فإنه يختلف.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فإن الحاكم إذا كان ديناً لكنه حكم بغـير علم كـان من أهل النار، وإن كـان عالمـاً لكنه حكم بخلاف الحق الـذي يعلمه كـان من أهل النـار، وإذا حكم بلا عـدل ولا علم أولى أن يكـون من أهل النـار، وهـذا إذا حكم في قضـية لشخص، وأما إذا حكم حكماً عامـاً في دين المسـلمين فجعل الحق بـاطلاً والباطل حقاً والسنة بدعة، والبدعة سنة، والمعروف منكـراً والمنكر معروفـاً، ونهى عما أمر الله به ورسوله، وأمر بما نهى عنه ورسوله فهذا لـون آخر يحكم فيه رب العـالمين، وإله المرسـلين مالك يـوم الـدين الـذي له الحمد في الأولى والآخـرة: {وله الحكم وإليه ترجعون} .. {هو الذي أرسل رسوله بالهـدى ودين الحق ليظهـره على الـدين كله وكفى بالله شهيداً}

وقال أيضاً: ولا ريب أن من لم يعتقد وجـوب الحكم بما أنـزل الله على رسـوله فهو كافر فمن استحل أن يحـكم بين الناس بما يراه هو عدلاً من غير اتباع لما أنزل الله فهو كافر فإنه ما من أمة إلا وهي تأمر بالحكم بالعدل، وقد يكون العدل في دينها ما يراه أكابرهم، بل كثير من المنتسبين إلى الإسلام يحكمون بعـاداتهم الـتي لم ينزلها الله كسواليف البادية (أي عادات من سلفهم) الأمراء المطاعين ويـرون أن هـذا هو الذي ينبغي الحكم به دون الكتـاب والسـنة وهـذا هو الكفـر، فـإن كثـيراً من النـاس أسلموا ولكن لا يحكمون إلا بالعادات الجارية الـتي يـأمر بها المطـاعون. فهـؤلاء إذا عرفــوا أنه لا يجــوز لهم الحكم إلا بما أنــزل الله فلم يلــتزموا ذلك بل اســتحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله فهم كفار" انتهى

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم: "وأما الـذي قيل فيه أنه كفر دون كفر إذا حـاكم إلى غـير الله مع اعتقـاد أنه عـاص وأن حكم الله هو الحق فهـذا الـذي صـدر منه المـرة ونحوهـا، أما الـذي جعل قـوانين بـترتيب وتخضـيع فهو كفر وإن قـالوا أخطأنا وحكم الشرع أعدل. فهذا كفر ناقل عن الملة" .

ففــرق رحمه الله بين الحكم الجــزئي الــذي لا يتكــرر وبين الحكم العــام الــذي هو المرجع في جميع الأحكام أو غالبها وقرر أن هذا الكفر ناقل عن الملة مطلقــاً وذلك لأن من نحى الشريعة الإسلامية وجعل القانون الوضـعي بـديلاً منها فهـذا دليل على

أنه يـرى القـانون أحسن وأصـلح من الشـريعة وهـذا لا شك فيه أنه كفر كفـراً أكـبر يخرج من الملة ويناقض التوحيد)). أ.هـ (كتاب التوحيد للشيخ صالح الفوزان)

تاسعاً: الخطورة في اتهام النيات:

ولو اقتصر الأمر في تنبيه الشيخ عبدالله السبت على رأيه العلمي في قضية تقسيم التوحيد، وقضية وجـوب التفصـيل في حكم من حكم بغـير ما أنـزل الله مـتى يكـون كفراً نـاقلاً عن ملة الإسـلام، ومـتى يكـون كفـراً لا ينقل عن ملة الإسـلام، الخطب سهلاً، والأمر هينـاً فـإن الخلاف في الأمر الأول خلاف شـكلي لفظي، ولا خلاف بيننا في الأمر الثاني..

وإنمـا الخطـورة وارتكـاب الآثـام إنما هي في اتهـام النيـات والإخـراج من الـدين والسلفية، والرمي بالبدعة والخروج بناء على الأوهام والظنون الكاذبـة. وهـذا الـذي أحـذر نفسي وأحـذر الأخ عبدالله السـبت منه وأقـول سـنقف يومــاً بين يـدي الله سبحانه وتعالى ولنحذر أن يقول الرب جل وعلا لماذا قلت ما قلت؟ ... ومن نوقش الحساب عذب.

عاشراً: كتاب الصراط والنقد العلمي:

وأما قول الشيخ عبدالله السبت بـأن (كتـاب الصـراط يحمل في طياته إنحرافـاً عن منهج أهل السنة سلف الأمة في قضايا الحكم، الجهاد، الموقف من الفرق ... الخ)

فحبـذا لو وصلني أي رد علمي على هذه القضايا وعلى غيرها منشورة في الصـحف أو مدونة في كتب، أو مسجلة في أشـرطة أو مسلمة باليد، وأعدك يا شــيخ عبدالله وأعد غـيرك كـذلك ممن له نقد أو وجهة نظر أن آخذ به ما وجـدت الحق في ذلـك، وحبذا لو التزمنا الأدب الإسلامي في النقد والخلاف. وعلى كل حال أنا قابل إن شاء الله أن يصدر أي نقد لكتابي سواء الـتزم صـاحبه أدب الخلاف أم لم يلـتزم، وأسـأل الله أن يرزقني قبول الحق من قائله أين كان وكيف كان ومن يكون.

حادي عشر: ومع ذلك يظل عبدالله السبت بمثابة ابن لي:

وأقول يعلم الله أنه مع كل ما حدث ويحـدث، وما قاله عبدالله في سـراً وجهـراً فلا أزال أعتبره ابناً لي، وما زالت يدي ممدودة لـه، ولن أحمل إن شــاء الله في قلـبي حقداً لمسـلم مهما بلغـني منه من الأذى، فـإن الله وصف عبـاده المؤمـنين فقــال: {أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين} فاللهم اجعلـني ذليلاً لعبـادك المؤمـنين، وقد قال الله لرسوله صلى الله عليه وسلم: {واخفض جناحك للمؤمنين}

وقد كتبت هذا المقال وأظهـرت فيها ما أظهـرت لبيـان خطـورة التصـنيف بـالظنون والأوهام، وكيف أنه يمكن أن يفرق بين الأب وابنه، والأخ وأخيـه، وبين أبنـاء الـدعوة الواحـدة، والطريق الواحـد، ولعل هـذه الرسـالة أن تكـون عظة وذكـرى ولعل الله سـبحانه وتعـالى أن يؤلف بها القلـوب، ويزيل بها الضـغائن والأحقـاد {ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلاً للـذين آمنـوا ربنا إنك رؤوف رحيم}

والحمد لله رب العالمين في البدء والختام

****

مقال الشيخ عبدالله السبت المنشور في المسلمون

في يوم الجمعة 26 ذي القعدة 1417هـ الموافق 4/4/1997م

لقد نشر الشيخ عبدالرحمن بن عبدالخالق في آخر شهر رمضان 1417هـ كتاباً أسماه (الصراط) وسمه بأنه المنهج المقترح لأهل السنة، والكتاب يحمل في طياته إنحرافاً منهجياً عن منهاج أهل السنة سلف الأمة في قضايا الحكم - الجهاد - الموقف من الفرق - .. الخ، فرأيت التعليق عليه خاصة في مسألة الحاكمية لخطورتها وما يترتب عليها..

لقد ردد الخوارج الأولين كلمة حق أريد بها باطل: {إن الحكم إلا لله} أرادوا في ذلك استحلال الخروج على الخليفة المسلم وحمل السلاح على الصحابة الكرام، وهكذا دار الزمان دورته فإذا (خوارج العصر) ينادون بنفس الكلمة: (الحاكمية) ليتوصلوا بها إلى تكفير حكامهم ومن ثم استحلال الخروج وسفك الدماء.

وسمات الخوارج في كل العصور، متشابهة وقد تختفي سمة وتظهر أخرى، وإنا لنقرر ما قررناه مراراً أن المذاهب الفكرية القديمة لا تزال مستمرة إلى يومنا هذا، بل وتتشعب ولكنها تسمت بأسماء السلف والذين خبروا هذه المذاهب فهم يعرفونهم حق المعرفة، حتى وإن ادعى بعضهم السلفية لبرهة من الزمان، ولكن يعرف بزلات القلم وسقطات اللسان وتتبع أصحابه وأقرانه، ويمكن إجمال أهم سمات الخوارج في كل العصور بالآتي:

(1) أغلبهم من حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام قليلي الفقه والتدين لم يتربوا على أيدي أهل العلم والفقه والقدوة.

(2) أغلبهم ممن فيهم عاطفة دينية وغيرة بلا علم ولا ثقة ولا بصيرة، ولا تجربة ولا اعتبار عندهم لأهل العلم والفقه والبصيرة والتجربة.

(3) ولهذا السبب استغوتهم فئة رؤساء الضلال من مثيري الفتنة ودعاة الفرقة لأنهم مهيئون لذلك.

(4) أخذهم بالمتشابه من النصوص موهمين الناشئة أن هذا هو المراد، وهم بذلك لا يرجعون لفقه الأئمة، وإن نسبوا للأئمة قولاً، بتروا آخره ليتحقق لهم المراد، ومن يستقرئ التاريخ وأقوال أهل الكلام، يراهم دائما وأبداً على هذه الوتيرة، الاعتماد على التشابه والتلبيس به على العامة، وهذه صفة من في قلبه زيغ كما وصمهم بذلك الكتاب، وهذا الموجز عن الخوارج رأيت التذكير به حتى لا ينظر لأحداث ومشاكل العصر بمعزل عن التاريخ القديم، وإن موضوع استخدام (الحاكمية) اليوم لدى الحركات الثورية الإسلامية، وحركات الخروج هو نفسه الذي كان لدى الخوارج والثائرين على خلفاء الإسلام بل ما قامت فرقة باطنية تعمل القتل في الأمة إلا الخوارج الأوليين، ومن تبعهم وعليهم وزر ذلك.

لماذا يركزون على الحاكمية؟

نحن نقرر أولاً، وقطعاً لباب المزايدة أن موضوع تحكيم الشريعة وتطـبيق حكم الله في الأرض لهو مطلب وأمل أهل الإيمان قاطبة خاصة أصحاب الـدعوة السـلفية إذا ينـادون بالحاكمية المطلقة في العقيـدة والفقه والحـدود، لا الحاكمية الضـيقة الـتي تنادي بها الأحزاب المعاصرة، ولا نعلم مسلمـاً استقر الإيمان في قلبــه، يحب الكفر ويقدمه على الإيمان، ويرغب في الضلال بعد الإيمان، فهذه بديهية لا داعي للمزايدة حولها، ولست هنا بحاجة إلى تفصـيل أكـثر، بل إني أعتقد أن السـلفيين أكـثر فهمـاً وتطبيقاً ودعوة للحاكمية بأبعادها (كما سنوضح ذلك في مقال مستقل).

إذن لماذا الثوار ودعاة الثـورة والخـوارج يسـتخدمون (الحاكميـة) أقـول كما نبه إلى ذلك علامة الشام الشيخ ناصر الدين الألباني أنهم يسـتخدمون ذلك لقضـية سياسـية حيه أنهم جعلوا الحاكمية فقط في الحكام، ومن ثم سعوا لتكفيرهم لأنهم لا يملكون الشـرع، وبالتـالي يجب الخـروج عليهم وحمل السـلاح، وهـذا نفسه منطق الخـوارج القديم الذي به حملوا السلاح على الخليفة رضي الله عنه.

(فالحاكميـة) إذن تسـتخدم في هـذا العصر كوسـيلة للخـروج والثـورة، وهو نفسه الهدف القديم، فهم إذن يركزون على الحاكمية للوصول إلى التكفـير ويجعلـون ذلك مبرراً ووسيلة إقناع لأتباعهم حتى يطيعوهم فيما يريدون، وهي وسـيلة إقنـاع سـهلة خاصة إذ أدركنا أن أتبـاعهم من الناشـئة ممن لا يريـدون للعلمـاء قيمة ولا لأقـوالهم منزلة بل هم رجال ونحن رجال كما قال الأولين.

ومن ينظر في كتبهم وأشرطتهم يدرك بجلاء هذه المسألة ولعل ما كتبه سيد قطب، ومحمد سرور وغيرهم واضح لكل ذي بصيرة.

وحتى تتضح الصورة أكثر لنتـابع معـاً في مقـال قـادم، بيـان ما المقصـود بالحاكمية لديهم والمقصود بها لدى السلفيين حتى نعرف الفرق وسنعرج على ما ذكره الشيخ عبـــدالرحمن عبـــدالخالق في كتابه (الصـــراط) وتقســـيمه التوحيد إلى أربعة منها الحاكمية.

****

محاضرة بعنوان {حقيقة الالتزام}

لعبدالله السبت

في منطقة الفردوس يوم الاثنين الموافق (24/3/1997)

يقـول السائل: كـثر يا شـيخ الكلام في الآونة الأخـيرة على اصـطلاح قسم جديد من أقسـام التوحيد ألا وهو توحيد الحاكميـة. فما مـدى صـحة هـذا التقسـيم؟ وما مـدى خطورة إبراز هذا التوحيد المحدث على المنهج السلفي؟

الجواب:

هذا وإن كان خارج بحثنا لكن نقول فيه كلاماً موجزاً:

الأول: أن هـذه الجملة قديمة عند الخوارج عنـدما قـالوا لا حـاكم إلا الله وإن الحكم لله، وتوصلوا بها إلى تكفير الصحابة رضوان الله عليهم واستحلال الخروج على علي والسيف، هذا أولها وظلت متناقلة ما بينهم إلى أن طورت بعد ذلك كمصــطلح جديد لأفكار سـيد قطب رحمه اللـه، ولا نعلم أحـداً من المعاصـرين سـبقه إلى ذلك وإنما أخذها من الخوارج الأولين ثم طورت في الخـوارج المعاصـرين وهي عنـدهم تدنـدن إلى أن طوروها وقالوا أن التوحيد ينقسم إلى أربعة أقسام ألوهية، وربوبية، وأسماء وصفات، وحاكمية.

طبعاً لا يوجد أحد عاقل مسـلم يقـول أن الحكم ما هو للـه، لأن لو قـال هـذا يكفـر، لكن لمــاذا إبرازهــا. في الحقيقة إبرازها للتوصل إلى تكفــير الحكومــات وبالتــالي الخروج عليهم كما عند سلفهم الأولين، ولا نعلم ممن كتب في السلفية وقد أظهرها غير الشيخ عبدالرحمن في كتابه الصـراط واضـحة، ولا شك أنه بهـذا خـالف جمهـور علماء الدعوة السلفية قاطبة قـديماً وحـديثاً، بل أنهم يكـادوا يعـني كما ذكر الشـيخ عبد الـرزاق العبـاد حـول تقسـيم التوحيد يكـاد يسـتقر السـلف على هـذه الأقسـام الثلاثة، لماذا لا نفتح الباب؟ لأن لو فتح الباب لتوسع النـاس وإلا ممكن بعـدين نجيب توحيد الاتباع ثم أيضاً إنـزال توحيد الحاكمية فقط على الحكـام هـذا أيضـاً كما ذكرنا مراراً في الحاكمية حكم بغير ما أنزل الله لأن الأصل إذا قلنا إن الحكم لله فيشـمل أيضاً الفتاوى الفقهـية، ويشمل كلام العلماء، ويشـمل كل شـيء، كل من حكم بغـير ما أنزل الله دخل في الآيـة، فلمـاذا خصصـنا من غــير دليل من آية ولا حـديث هـذه الآيات فقط على الحكـام، هـذا التخصـيص بنفسه هو حكم بغـير ما أنـزل الله أيضـاً، فلــذلك نقــول لا نعلم عند الســلفيين من يــرى ذلك الــرأي بل إجمــاعهم على أن الحاكمية داخلة في الألوهية بل أن الإنسـان يعـني إذا أدخل حقيقة الألوهية فلا شك أن الحكم جزءاً منــها، ليس الخلاف إذاً في قضـية أن الحكم للـه، والصـحابة رضي الله عنهم في عهد علي لما قالت الخوارج إن الحكم لله ما كان علي يخـالف، ولكن يراد من هذه الجملة استحلال الخروج وبالتالي بناء عليه كما بنت الخوارج القدماء.

أحد الحاضرين: مثلاً يا شيخ لو تقرأون كتاب الشيخ ابن إبراهيم افرد الموضوع هذا.

عبدالله السبت: قد يفـرد موضـوع الحكم لكن ما جـاء ابن إبـراهيم فقسم التوحيـد، يعني كل العلماء قد يتكلمون عن الحكم. الواحد ممكن يعمل محاضرة الحكم لله ما في خلاف على ذلك هذا ليس بمحظـور بل نحن نقـول لا بد للنـاس أن يعرفـوا لكن نحن نقـول أن يجب أن يكـون الحكم لله بـالمعنى الصـحيح، ولـذلك كلكم تحفظـون المثال الذي يضربه الشيخ ناصر حفظه الله دائماً في قصـته مع ذلك الخطيب الـذي يقول كنت بالشـام فوقف خطيب جمعة يتكلم سـاعة عن الحكم لله والتشـريع للـه، يقول وهو في أثناء خطبته وصلاته خالف السنة، فلما انتهينا قـال أخذته جانبـاً فقلت ما شاء الله كلامك طيب وخطبتك جميلة، لكنك فعلت كذا وكـذا، فكـان جـواب هـذا الإمـام ما هـو؟ قـال أنا على مـذهب الأحنـاف. فقلت له إذن فين ذهبت الحكم للـه، الحكم لله في كل شيء.

فـإذن نحن نقـول ابن إبـراهيم وغـيره واسـتنباط كلام العلمـاء في وجـوب تطـبيق الشريعة، ووجوب التحاكم لله هذا ديدن، بل أن ما في أحد يعني طرح هـذه القضـية

أكـثر من السـلفيين بشـمولها، لكن نحن نعـترض على إفـراد هـذا القسم لوحـده بالتوحيد لأن هذا يفتح الباب لأهل البدع أن يسـتحدثوا ثم بعد ذلك أن هـذه قد توصل بها سيد قطب إلى التكفير ومن ثم توصـلت بها جماعـات الجهـاد إلى الخـروج لأنهم حصروها في زاوية معينة.

السائل: سؤال يقول يا شيخ ما رأيك في مجلة المشكاة وكتاب الصراط؟

عبدالله السـبت: أما المشـكاة فأنا لا أقرأها فأنا ما أعـرف مـاذا فيهـا. وأما كتـاب الصراط فأنا أرى أنه كتاب ليس بجيد لأن فيه مخالفات لمنهج السـلف كثـيرة، أولها قضية الحاكمية، ونقله كلام الشيخ عبدالعزيز بن باز وغـيره على التكفـير العـام، ولا شك أن العلماء لا يكفرون إلا بالتفصـيل، والكـاتب في قضـية الحكم ما فصل فيفهم من كلامه على أنه يكفر جميع الحكومات بدون استثنـاء لأنه ما فصـل، وما اسـتثنى أحداً أبداً ثم في قضية الجهـاد أيضـاً لا شك أن اشـتراط الإمـام هو الـذي عليه أهل السنة والجماعة، فهو لم يشترط في الجهاد لا شرط ولا قدرة ولا تمايز صـفوف ولا أي حاجة فكأن الأمر أصبح موكولاً إلى الإنسان نفسه، وهذا لا شك فيه اختلاط.

والأمر الثالث: أن كثيراً من فصول الكتاب ينادي بالإجماع والإجماع غير متحصل، ولا نعلم أن أحداً اشترط الإجماع في مسائل. خاصة المناهج والعقائد بل الـذي عليه هو الكتاب والسنة وفقه السلف رضـوان الله عليهم، وأما الإجمـاع فهـذا ليس بصـحيح. على كل لنا عليه رد في مـذكرة نسـأل الله أن تتيسر قريبـاً إن شـاء اللـه. انتهى بلفظه

****

****

******